

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨ لسنة ١٩٨٦

بشأن الموافقة على اتفاقية منحة مشروع دعم الهيكل التنظيمي لقطاع المياه والصرف الصحي بمبلغ ٥ مليون دولار أمريكي الموقعة بتاريخ ١٩٨٥/٩/١٥ بين حكومتي جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية ( وكالة التنمية الدولية الأمريكية )

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور؛

**قرر :**

( مادة وحيدة )

ووفق على اتفاقية منحة مشروع دعم الهيكل التنظيمي لقطاع المياه والصرف الصحي بمبلغ ٥ مليون دولار أمريكي الموقعة بتاريخ ١٩٨٥/٩/١٥ بين حكومتي جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية ( وكالة التنمية الدولية الأمريكية ) وذلك مع التحفظ بشريط التصديق.

صدر بنيابة الجمهورية في ٢٢ ربى الآخر سنة ١٤٠٦ ( ٤ ) يناير سنة ١٩٨٦

حسني مبارك

**مشروع الوكالة الأمريكية رقم ٢٦٣ - ١٧٦****اتفاقية منحة بتاريخ ١٩٨٥/٩/١٥**

بين جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية ممثلة من خلال وكالة التنمية الدولية الأمريكية (الوكالة)

**مادة ١ - الاتفاقية :**

تهدف هذه الاتفاقية إلى توضيح مفاهيم الطرفين المذكورين أعلاه (الطرفان) فيما يتعلق بتمويل المنوح للنشاط الذي سيرد وصفه أدناه وكذلك فيما يتعلق بتمويل النشاط بواسطة الطرفين .

**مادة ٢ - المشروع :****بند ٢ - ١ - تعريف المشروع :**

المشروع الذي سيرد وصفه في الملحق (١) يتضمن المساعدة الفنية والتدريب في كل من قطاع المياه والصرف الصحي بوزارة الاسكان والمرافق والهيئة القومية للمياه والصرف الصحي والمحليات .

ملحق (١) المرفق يوضح التعريف السابق للمشروع ، وفي نطاق التعريف السابق للمشروع فإن عناصر الوصف التفصيلي الموجود بالملحق (١) يمكن تغييرها باتفاق كتابي بواسطة الممثلين المفوضين عن الأطراف الوارد اسمها في بناء ٢-٨ بدون تعديل رسمي لهذا الاتفاق .

**بند ٢ - ٢ - طبيعة التمويل المتزامن للمشروع :**

(أ) ستقدم مساهمة الوكالة في المشروع على دفعات ، مستكوف المفيدة الأولى متاحة طبقاً للبند ٣ - ١ من هذه الاتفاقية أما الدفعات التالية فسوق تخضع لمدى توافق الأرصدة لدى الوكالة لهذا الغرض وللاتفاق المتبادل بين الأطراف عند تقديم كل دفعه مالية .

(ب) من خلال تاريخ اكتمال المساعدة النهائية للمشروع الوارد في هذه الاتفاقية فإن الوكالة الأمريكية بالتشاور مع الممنوح قد تحدد في خطابات تنفيذ المشروع الخطابات الملائمة لاستفادة من الأرصدة التي تمنحها الوكالة عنده تقديم كل دفعه فردية من المساعدة .

### مادة ٣ - التمويل :

#### بند ٣ - ١ - المنحة :

المساعدة الممنوح لمواجهة تكاليف تنفيذ المشروع فإن الوكالة طبقا لقانون المساعدة الأجنبية لعام ١٩٦١ المعدل توافق على منح الممنوح وفقا لأحكام هذه الاتفاقية مبلغا لا يزيد عن خمسة ملايين من الدولارات الأمريكية (٥٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي ) «منحة» يمكن أن تستخدمن لتمويل تكاليف العملات المحلية الأجنبية كما هو معرف بالبند ٦ - ١ وكذلك تكاليف العملات المحلية كما هو معرف في البند ٦ - ٢ لتوفير السلع والخدمات الازمة للمشروع .

#### بند ٣ - ٢ - موارد الممنوح للمشروع :

(أ) يوافق الممنوح على أن يزود أو يتسبب في تزويد المشروع بكافية الأرصدة المالية بالإضافة إلى المنحة ، وبكل الموارد الأخرى الازمة لتنفيذ المشروع بطريقة فعالة وفي الوقت المناسب .

(ب) سيقدم الممنوح طبقا لشروط هذا الاتفاق دفعات جنبا إلى جنب مع تلك التي تقدمها الوكالة للسنة الأولى (من المشروع) قيمة المساهمة ستكون مليون وخمسماة ألف جنيه مصرى (٥٥٠٠٠٠ جنية مصرى) متضمنة التكاليف على أساس عينى ومن المتوقع أنه في خلال الفترة الإجمالية لتاريخ المساعدة للمشروع فإن الممنوح سيقدم ما لا يقل عن خمسة ملايين من الجنيهات بينما ستمنح الوكالة مبلغ خمسة عشر مليونا من الدولارات الأمريكية (١٥٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي ) .

بند ٣ - ٢ - تاريخ اكتمال المساعدة للمشروع :

(أ) تاريخ اكتمال المساعدة للمشروع هو ٣٠ يوليه ١٩٩٠ أو أي تاريخ آخر يتفق عليه الطرفان كتابة - هو التاريخ الذي يقدر الطرفان أنه بحلوله ستكون كل الخدمات الممولة في ظل المنحة قد أنجزت وستكون كل السلع الممولة في ظل المنحة قد وردت للمشروع وذلك كما هو متوقع في هذه الاتفاقية .

(ب) فيما عدا ما قد يوافق عليه الطرفان كتابة فإن الوكالة لن تصدر أو توافق على أية مستندات من شأنها الموافقة على السحب من المنحة للخدمات التي تؤدي بعد تاريخ اكتمال المساعدة للمشروع أو للبضائع التي تورد للمشروع كما هو متوقع في هذه الاتفاقية بعد تاريخ اكتمال المساعدة .

(ج) طلبات السحب المسحوبة بالمستندات الضرورية المؤيدة لذلك والمحددة في الخطابات التنفيذية للمشروع، تسلم للوكالة أو لأى بذلك آخر مذكور في البند ١ في موعد لا يتجاوز تسعة أشهر تلى تاريخ اكتمال المساعدة للمشروع أو خلال أي فترة أخرى توافق عليها الوكالة كتابة ، ويمكن للوكالة بعد انتهاء هذه الفترة أن تخطر المنوح كتابة أن تخفض قيمة المنحة في أي وقت من الأوقات كلياً أو جزئياً فيها بالنسبة لطلبات السحب المسحوبة بالمستندات الضرورية والمؤيدة والمحددة في الخطابات التنفيذية للمشروع والتي تسلم قبل انتهاء التاريخ المذكور .

مادة ٤ - الشروط السابقة على السحب :

بند ٤ - ١ - السحب الأول :

قبل سحب أو إصدار أية وثيقة للارتباط من الوكالة في ظل هذه المنحة ، فإن المنوح فيما عدا ما قد يوافق عليه الأطراف كتابة سوف يزود الوكالة على نحو مترضى عن حيث الشكل والمضمون بما يلى :

(أ) بيان بأسماء ووظائف الأشخاص المفوضين بتمثيل المنوح طبقاً للبنـد  
٨ - ٢ مع نماذج توقيع لكل شخص محدد في البيان .

(ب) دليل على أن وزارة الاسكان والمرافق العامة وكذلك الهيئة القومية  
لمياه الشرب والصرف الصحي سوف يقدمان للوكلة مكاناً مناسباً لمكتب  
للأشخاص المعينين للمشروع وللخبراء الفنيين العاملين بالمشروع .

(ج) تقديم دليل على أن خطة وزارة الاسكان والمرافق العامة تتضمن  
توظيف عدد كافٍ من الأشخاص على أساس دائم لتحمل مسؤوليات  
ادارة المرافق المركزية لكل من الوزارة والهيئة القومية لمياه الشرب  
والصرف الصحي طبقاً لتحديد تلك المسؤوليات في مشروع القرار  
الجمهوري الصادر بانشاء الوزارة وادارة المرافق المركزية بها وبالهيئة  
القومية لمياه الشرب والصرف الصحي .

#### بند ٤ - ٢ - الاخطار :

عندما تقرر الوكالة أن الشروط السابقة على السحب المحددة بعاليه قد  
تؤدي لاستيغاؤها فسوف تخطر المنوح بذلك على وجه السرعة .

#### بند ٤ - ٣ - التاريخ النهائي لاستيفاء الشروط السابقة على السحب :

إذا لم يتم استيفاء جميع الشروط المحددة في بند ٤ - ١ خلال ٩٠ يوماً من  
تاريخ هذا الاتفاق أو أي تاريخ لاحق توافق عليه الوكالة كتابة فانه يجوز  
للوكلة باختيارها انتهاء هذه الاتفاقية عن طريق اخطار المنوح كتابة .

#### مادة ٥ - احكام خاصة :

#### بند ٥ - ١ - تقييم المشروع :

يوافق الطرفان على اقامة برنامج تقييم لجزء من المشروع وفيما عدا ما قد

يتلقى عليه الطرفان كتابة فإن البرنامج يتضمن أثناء تنفيذ المشروع نقطة أو أكثر من النقاط التالية :

(أ) تقييم مدى التقدم نحو تحقيق أهداف المشروع .

(ب) تحديد وتقدير مجالات المشاكل والعقبات التي تعوق تحقيق تلك الأهداف .

(ج) بيان كيفية استخدام هذه المعلومات للمساعدة في التعلي على مثل هذه المشكلات .

(د) التقييم إلى درجة ممكنة لأثر التقدم الشامل للمشروع .

#### بند ٥ - التصديق :

يتحذ الممنوح جميع الخطوات الضرورية لاستكمال كافة الإجراءات القانونية الازمة للتصديق على هذا الاتفاق وتخطر الوكالة في أسرع وقت ممكن بهذا التصديق .

#### بند ٥ - ٣ - تقارير التقدم :

سوف يعمل الممنوح على إنشاء نظام تقارير لتقييم التقدم في المشروع وتقديم تقارير ربع سنوية للوكالة عن مدى التقدم .

#### بند ٥ - ٤ - الحوافز :

سيبذل الممنوح كل جهده لوضع خطة متميزة لحوافز العاملين في مجال المياه والصرف الصحي لجذب أفراد مؤهلين ولا تامة فرص لوظائف متقدمة للأفراد المشتركين في برامج التدريب التي يمولها المشروع .

#### بند ٥ - ٥ - تنفيذ سياسة وضع التعريفة ومقابل الخدمات الإضافية :

سوف يبذل الممنوح كل جهده لتنفيذ سياسة التعريفة القومية ومقابل الخدمات الإضافية للصرف الصحي من خلال المحليات المختلفة أو بأى طرق

أخرى بالتعاون مع الهيئة القومية للمياه والصرف الصحي في الضواحي الأساسية في القاهرة والاسكندرية وكذلك بالتعاون مع الهيئات المحلية في الضواحي **الثانوية** .

#### **بند ٦ - ٦ - دعم الخطة الخمسية :**

سوف يبذل الممنوح جهده الفائق لتوفير الدعم الكافي في خططه من أجل إمداد المياه والصرف الصحي وذلك لأعمال التخطيط والتصميم والإنشاء والصيانة .

#### **مادة ٦ - مصدر الشراء :**

##### **بند ٦ - ١ - التكاليف بالنقد الأجنبي :**

تستخدم المسحوبات طبقاً للبند ٧ - ١ أساساً في تمويل تكاليف السلع والخدمات الازمة للمشروع والتي يكون مصدرها و منها في الولايات المتحدة (الرقم الكودي ٠٠٠) الأئحة الجغرافية لـ الوكالة المعهول بها وقت اصدار أوامر التوريد أو سريان العقود الخاصة بتلك السلع والخدمات (تكاليف العملة الأجنبية) بخلاف ما قد يتفق عليه الأطراف ان كتابة وباستثناء ما هو وارد في ملحق الشروط النمطية (بند ج - ١ (ب)) فيما يتعلق بالتأمين البحري .

##### **بند ٦ - ٢ - التكاليف بالعملة المحلية :**

تستخدم المسحوبات طبقاً للبند ٧ - ٢ أساساً لتمويل تكاليف السلع والخدمات الازمة للمشروع والتي يكون مصدرها جمهورية مصر العربية (تكاليف العملة المحلية) وذلك فيما عدا ما قد يتفق عليه الأطراف كتابة .

#### **مادة ٧ - المسحوبات :**

##### **بند ٧ - ١ - السحب لتكميل العملة الأجنبية :**

(أ) بعد استيفاء الشروط السابقة على السحب ، يمكن للممنوح أن يحصل على مسحوبات من أرصدة المنحة لتكميل العملات الأجنبية للسلع

والخدمات المطلوبة للمشروع بما يتفق مع بنود هذه الاتفاقية .  
وذلك يمثل الوسائل التالية المتفق عليها بالتبادل بين الطرفين :

١ - عن طريق امداد الوكالة بالمستندات الضرورية اللازمة المؤيدة  
كما تحددها الخطابات التنفيذية للمشروع (أ) طلبات لصرف قيمة  
مثل هذه السلع والخدمات ، (ب) طلبات للوكالة للحصول على بضائع  
أو خدمات للمشروع باسم المنوح .

٢ - مطالبة الوكالة باصدار خطابات ارتباط ببالغ محددة :  
(أ) الى بنك أو أكثر من بنوك الولايات المتحدة الأمريكية المقبولة  
لدى الوكالة وتلتزم بمقتضاهما أن تصرف لهذا البنك  
أو البنوك ظهير مدفوعاتهم التي قاموا بها للمقاولين  
أو الموردين بمقتضى خطابات الاعتمادات المستندية أو غيرها  
لمثل هذه السلع والخدمات .

(ب) مباشرة الى واحد أو أكثر من المتعاقدين أو الموردين ملزما  
الوكالة بالدفع لهم ظهير السلع والخدمات .

(ب) ستمول مصاريف البنوك التي يتحملها المنوح له فيما يتعلق بخطابات  
الارتباط وخطابات الاعتماد من المنحة ما لم يخطر المنوح الوكالة  
بخلاف ذلك ويمكن أيضاً أن تمول بعض المصاريف الأخرى من المنحة  
إذا اتفق الطرفان على ذلك . . .

#### بند ٧ - ٢ - أشكال أخرى من السحب :

يمكن اجراء مسحوبات من هذه المنحة من خلال وسائل أخرى حسبما يتفق  
عليه الأطراف كتابة .

**بنـد ٧ - سـعر الـصـرف :**

يختلف ما قد يتم تحويله تحت بنـد ٦ بـ ٢ فـاـنـه اذا بـحـولـت اـرـصـدـةـ المـتـحـدةـ لـمـصـرـ عنـ طـرـيقـ الوـكـالـةـ اوـ ايـ وـكـالـةـ خـاصـةـ اوـ عـامـةـ لـغـرضـ وـفـاءـ الوـكـالـةـ بـالتـزـامـاتـهاـ فـعـلـىـ المـصـنـوحـ لـهـ انـ يـقـومـ بـعـمـلـ التـرـتـيبـاتـ الـفـرـقـورـيـةـ التـيـ هـنـ شـائـنـهاـ اـنـ تـحـسـولـ اـرـصـدـةـ الـىـ عـمـلـةـ جـمـهـورـيـةـ مـصـرـ الـعـرـبـيـةـ عـنـدـ اـعـلـىـ سـعـرـ صـرـفـ سـائـدـ وـمـعـلـنـ لـلـعـمـلـةـ الـاجـنبـيـةـ عـنـ طـرـيقـ السـلـطـاتـ الـعـنـيـةـ فـيـ جـمـيعـ

**مـادـةـ ٨ـ مـتـنـوـعـاتـ :****مـادـةـ ٨ـ ١ـ الـاتـصـالـاتـ :**

أـيـ اـخـطـارـ اوـ طـلـبـ اوـ مـسـتـندـ اوـ أـيـ وـسـيـلـةـ اـتـصـالـ أـخـرـىـ تـقـدـمـهـاـ الوـكـالـةـ اوـ المـسـنـوحـ لـلـآـخـرـ فـيـ ظـلـ هـذـهـ الـاـتـقـاقـيـةـ سـوـفـ تـكـوـنـ كـتـابـةـ اوـ اـذـاـ كـانـتـ فـيـ صـورـةـ بـرـقـيـةـ اوـ تـلـغـرـافـ اـعـتـبـرـتـ أـنـهـاـ سـلـمـتـ اوـ أـرـسـلـتـ عـنـدـ تـقـديـمـهـاـ لـهـذـاـ الـطـرـفـ عـلـىـ

الـعـنـاوـينـ التـالـيـةـ :

الـمـسـنـوحـ لـهـ :

**وزـارـةـ التـخطـيطـ وـالـشـعـاـوفـيـ الـدـولـيـ**

٨ شـارـعـ عـدـلـىـ - الدـورـ السـابـعـ

الـقـاهـرـةـ - مـصـرـ

**الـوـكـالـةـ :**

وـكـالـةـ التـنـمـيـةـ الـدـولـيـةـ

ـ سـفـارـةـ الـوـلـاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ الـأـمـرـيـكـيـةـ

الـقـاهـرـةـ - مـصـرـ

**الـجـهـةـ الـنـفـلـةـ :**

٩ - وزـارـةـ الـاسـكـانـ وـالـمـرـافقـ الـعـامـةـ

٨ شـارـعـ اـسـمـاعـيلـ أـبـاظـةـ

الـقـاهـرـةـ - مـصـرـ

٢ - الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي

مبنى المجتمع

القاهرة - مصر

وستكون جميع هذه الاتصالات باللغة الانجليزية ما لم يوافق الأطراف على غير ذلك كتابة وقد تحل عنوانين أخرى محل العناوين السابقة عند الاطمار بذلك .

**بند ٨ - ٢ - الممثلون :**

لجميع الأغراض المتعلقة بهذه الاتفاقية ، فإن المذكور له سيمثله وزير التخطيط والتعاون الدولي أو رئيس القطاع للتعاون الاقتصادي مع الولايات المتحدة الأمريكية وسيمثل الوكالة مدير الوكالة الأمريكية لتنمية الدولية والذي يمكن لأى منهم كتابة أن يعين ممثلين اضافيين لكافه الأغراض فيما عدا ممارسة سلطة مراجعة العناصر الواردة في الوصف التفصيلي في الملحق (١) وفقا للبند ٢ - ١

وسوف تزود الوكالة بأسماء الممثلين مع نماذج توقيعاتهم والتي ستقبل في حينه أى مستندات موقعة من هؤلاء الممثلين لتنفيذ هذه الاتفاقية وذلك لحين تلقى اخطار كتابي باتقاء هذه السلطة .

**بند ٨ - ٣ - ملحق الشروط النمطية :**

ملحق الشروط النمطية عن منحة المشروع ملحق (٢) المرفق يكون جزءا من هذه الاتفاقية .

**بند ٨ - ٤ - لغة الاتفاقية :**

هذه الاتفاقية محررة باللغتين الانجليزية والعربية وفي حالة وجود غموض أو تناقض بين النصيین يرجح النص الانجليزى .

اشهادا على ذلك فإن المنوح والولايات المتحدة الأمريكية كل من خلالها ممثليهما المفوضين قد وقعا على هذه الاتفاقية بأسماهما وأنها قد سلمت في اليوم والسنة السابق كتابتهما.

عن جمهورية مصر العربية  
عن الولايات المتحدة الأمريكية

الاسم : دكتور / كمال احمد الجنزوري      الاسم : نيكولاس فاليوتس

الوظيفة : قائب رئيس الوزراء  
وزير التخطيط والتعاون الدولي

الاسم : أحمد عبد السلام زكي

الوظيفة : رئيس قطاع التعاون الاقتصادي  
مع الولايات المتحدة الأمريكية  
للتربية الدولية بالقاهرة  
بالنابة

#### الجهة المنفذة

اقرارات من الهيئة المنفذة بعلمها بالاتفاق، فقد وقع ممثلها على الاتفاق باسمه.

الاسم :  
التوقيع :

التوقيع :

## ملحق رقم (١)

### مشروع تدعيم الهيكل التنظيمي لقطاع المياه والصرف الصحي

#### ١ - الوصف العام للمشروع :

١ - هدف المشروع : تحسين صحة واتباعية المواطنين عن طريق توفير خدمات المياه والصرف الصحي محلياً .

٢ - غرض المشروع : تقوية المقدرة التنظيمية لوزارة الاسكان والمرافق والهيئة المنفذة بها (الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي) لمواجهة احتياجات المحليات من المياه والصرف الصحي في جميع أنحاء مصر .

٣ - مكونات المشروع : تغطي منحة الوكالة الأمريكية تكاليف المساعدة الفنية لوزارة الاسكان والمرافق العامة الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي والهيئات الحكومية المحلية والمركزية التابعة لها عن طريق تقديم الخدمة الاستشارية من خلال عقود طويلة الأجل مع البلد المضيف ، وعقود مباشرة وكذلك التدريب وشراء مختلف أنواع المعدات والمواد والمطبوعات ومنح بحوث تطبيقية للأمعاهد العلمية .

تغطي مساهمة الحكومة المصرية التكلفة على أساس عينى للمكاتب الازمة للمستشارين الفنيين ومرتبات الاستشارين المصريين والموظفين المصريين المشاركون فى المشروع (تقصر تلك المساعدة على تقييم احتياجات التشغيل والصيانة وكذلك تطوير برامج التشغيل والصيانة التي تقدم من خلال مكاتب الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي المساعدة والتدريب اللازمين للتشغيل والصيانة الفعلية) .

وهناك مساعدات متنوعة على أساس حالة بحالة يمكن تقديمها لهيئات أخرى وكذلك لتعطية تكاليف جهود مؤسسات أمريكية تستدعي تقديم مساعدة خاصة ( وعلى سبيل المثال تطوير البحث الأساسية والعلاقات التدريبية والأعداد للمؤتمرات ٠٠٠ الخ ) .

## ٤ - الموقف عند انتهاء المشروع :

يقيس التقدم الذي يتحققه المشروع بأداء كل من وزارة الاسكان والمرافق والهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي وعند انتهاء المشروع يتضرر أن تتحقق كل من الهيئة والوزارة ما يلى :

- ١ - توضيح خطوط المسئولية والمسئوليات الوظيفية وتنسيق وتعاون فعال بين الجهات الحكومية .
- ٢ - تعيين كوادر دائمة يتعاملون بوصفهم المختصين مع المسئوليات الوظيفية المختلفة وتحديد خطة لمراقبات متميزة وحواجز لموظفى القطاع وكذلك فرص ثرقيه أكثر مرونة في السلم الوظيفي .
- ٣ - اكمال المرحلة الأولى من برنامج التدريب الاداري بالنسبة للمشتركين في المشروع كجزء متكامل من برنامج تنمية شامل للقوى البشرية .
- ٤ - اتمام دراسة تقييم احتياجات التدريب والقوى العاملة اللازمة على المستوى القومي ووضع خطة تدريب شاملة للقطاع ككل ، وتدريب حوالي ٤٠٠ شخص من موظفى الحكومة المركزية على مبادىء وأعمال التنظيم والإدارة والتنظيم الاداري وتأهيل حوالي ٢٠٠ شخص محلى من مشغلى الموقع .
- ٥ - إنشاء برامج شامل للنشر عن الهيئة لمساعدة البحث وبرامج تدريب القوى العاملة وتوفير المنشورات لمراكز التدريب وتوفير امكانية الحصول على مصادر المعلومات .
- ٦ - اعداد برامج تدعيم وتنسيق مانى للبحوث التطبيقية بالتعاون مع أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا ومراكز البحث العلمي المصرية والمؤسسات المهتمة بتطوير البحث الأساسى .

- ٧ - البدء في إعداد مراجعة شاملة لمستويات الأداء في المياه والصرف الصحي قائمة على مبادئ اقتصادية والنواحي التي تتعلق بالبيئة وأعداد برنامج قوى كدليل فعال .
- ٨ - تصميم وتنفيذ جزئي لنظام معلومات إداري شامل متكملاً بما في ذلك مراقبة أداء على مستوى القطاع .
- ٩ - تقدير كامل لرأس المال اللازم للمياه والصرف الصحي واحتياجات التشغيل والصيانة في المناطق الحضرية المصرية وتحضير خطة طويلة الأجل لمواجهة الاحتياجات المالية والبشرية لمواجهة القطاع .
- ١٠ - إعداد نظام شامل لتعبئة الموارد المالية للقطاع لكل الهيئات العامة للمياه والصرف الصحي التابعة له وكذلك إدارات الأشغال العامة في المدن الحضرية والريفية في السنتين عشرة محافظة . ويركز النظام على الاحتياجات المالية طويلة الأجل وأساليب استرداد التكاليف وتنفيذ سياسات تعريفة المياه والرسم الإضافي للصرف الصحي وتحليل تكلفة التشغيل والصيانة وتحسين أساليب وضع التقارير الخاصة بنظام المحاسبة الداخلية والتمويل الخارجي .
- ١١ - إقامة علاقات نشطة بين تنظيمات ووحدات الحكومة المصرية والاتحادات الصناعية والفنية والجمعيات المهنية وبين مثيلاتها الأمريكية على التوالي وتنظيم حلقات دراسية ومؤتمرات مشتركة مناسبة .
- ١٢ - مساعدة وحدات الحكم المحلي لإدارة وإنشاء وتشغيل المصانع وإعداد إجراءات اختبار معملى وجهود للمراقبة وأعداد تقارير المحاسبة المالية وتطوير وتنمية برنامج تدريب من يقوم بالتشغيل في محليات .
- ٥ - العلاقة مع المشروعات الأخرى :

يقوم المشروع على مساعدة خبرة الجهد الفني المحدودة التي تم تقديمها في شكل المبالغ الرأسمالية التي تقدمها الوكالة لمشروعات المياه والصرف الصحي

في أجزاء كثيرة من مصر ويستمر المشروع أيضاً ويتسع على جهود المساعدة الفنية التي يقدمها البنك الدولي للإنشاء والتعمير ومنظمة الأمم المتحدة للصحة العالمية ( ) ومختلف مقدمي المساعدات الثنائية وأن يتم الأخذ في الاعتبار عند تصميم المشروع التوصيات وما اقتضى إليه تقييم القطاعات العديدة التي قامت بها الوكالة والمنظمات الدولية الأخرى عبر عدة سنوات مضت.

#### ٢ - المسؤوليات :

تحدد بشكل واضح المسؤوليات الوظيفية للمشاركون في الخطاب التنفيذي في رقم (١) للمشروع بحيث تكون كل من وزارة الاسكان والمرافق العامة والهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي مسؤولة عن الاشراف على المستشارين الفنيين المستخدمين في المدى الطويل أو المدى القصير .

#### ٣ - التقييم :

من المخطط للمشروع أن يتم عمل تقييم بعد انتهاء نصف الوقت ويمول من أرصدة المساعدة الفنية قصيرة الأجل بالإضافة لذلك فإنه من المتوقع أن تشارك جمهورية مصر العربية وموظفي الوكالة كلما أمكن ذلك .

يعد هذا التقييم أساساً في تحديد الاتجاه في المستقبل للمشروع وكذلك في تحديد احتمالات الاحتياج إلى مرحلة ثانية من المشروع بالإضافة لذلك أيضاً فإنه مخطط عمل تقييم نهائي يمول من مصادر تمويل المساعدة الفنية قصيرة الأجل .

#### ٤ - الخطة المالية التوضيحية :

يلخص الجدول التالي الارتباطات المتوقعة للعام المالي ١٩٨٥ حتى ١٩٨٦ بالخطة المالية توضيحية وقابلة للتغيير . الارتباطات التي تزيد في المستقبل من جانب الوكالة عن القيم المحددة في نص الاتفاقية تخضع لمدى توافر الأرصدة المتاحة وللاتفاق المتبادل بين الطرفين ، ويمكن أن تتم تغيرات بمعرفة ممثلى الأطراف

المذكورة في نص الاتفاق بدون تعديل رسمي لهذا الاتفاق، بشرط ألا تسبب هذه التغييرات :

- ١ - أن تزيد مساهمة الوكالة عن القيمة المحددة في نص الاتفاق.
- أو ٢ - أن تقل مساهمة حكومة جمهورية مصر العربية عن القيمة المحددة في نص الاتفاق.

بالإضافة لذلك فإنه للاستمرار في المشروع فإن الارتباطات الإضافية من جانب الوكالة تخضع لمدى توافر الأرصدة والاتفاق المتبادل بين الأطراف.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إجمالي المشروع		السنوات المستقبلية		عام ١٩٨٥
الوكالة	مصر	الوكالة	مصر	
بالألف دولار	بالألف جنيه	بالألف دولار	بالألف جنيه	مدخلات المشروع
بالألف دولار	بالألف جنيه	بالألف دولار	بالألف جنيه	دعم وزارة الإسكان والمرافق :
٦٠٢٥٠	٦٥٠٠	٣٤٥٠	٣٣٧٠	مساعدة فنية
١٠٠٠	١٠٠٠	٢٥٠	٢٤٠	سلع
١٠٠٠	١٠٠٠	٩٢٠	٩٢٠	إجمالي جزئي
١٠٠٠	١٠٠٠	٢٠	٢٠	دعم الطبيعة الفرعية لمياه الشرب والمصرف الصحي :
٦٠٠٠	٦٠٠٠	٢٠	٢٠	مساهمة فنية
٦٠٠٠	٦٠٠٠	٢٠	٢٠	سلع
٦٠٠٠	٦٠٠٠	٢٠	٢٠	إجمالي جزئي

الجريدة الرسمية - العدد ٢٤٤ في ٣٠ أكتوبر سنة ١٩٨٦

۲۳۴

## وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد/ رئيس الجمهورية رقم ١٨ لسنة ١٩٨٦ الصادر بتاريخ ١٩٨٦/٤/٤ بشأن الموافقة على اتفاقية منحة مشروع دعم الهيكل التنظيمي لقطاع المياه والصرف الصحي بمبلغ ٥ مليون دولار أمريكي الموقعة بتاريخ ١٩٨٥/٩/١٥ بين حكومتي جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية ( وكالة التنمية الدولية الأمريكية ) ؛

وموافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٨٦/٣/٢٤ ؛

وعلى تصادق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٦/٣/٢٧ ؛

قرر :

( مادة وحيدة )

ينشر في الجريدة الرسمية اتفاقية منحة دعم الهيكل التنظيمي لقطاع المياه والصرف الصحي بمبلغ ٥ مليون دولار أمريكي الموقعة بتاريخ ١٩٨٥/٩/١٥ بين حكومتي جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية ( وكالة التنمية الدولية الأمريكية ) .

ويعمل بها اعتبارا من ١٩٨٦/٣/٢٧

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د. أحمد عصمت عبد المجيد